

دعوة لاجتماع الهيئة العامة العاديّة الثانية والعشرون

تدعى الشركة الهندسية الزراعية للاستثمارات *نماء* السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة العاديّة الثانية والعشرون للشركة والتي ستعقد في تمام الساعة ١٠ صباحاً يوم السبت تاريخ ٢٩ / ٨ / ٢٠٢٠ وذلك في مقر نقابة المهندسين الزراعيين المركزية / أبو رمانة جادة الغزي
لمناقشة جدول الأعمال التالي :

- ١ _ سماع تقريري مجلس الإدارة عن أعمال الشركة للدورة المالية من ٢٠١٨/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/٩/٣٠ و ٢٠١٩/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ ومناقشتها
- ٢ _ سماع تقريري مدقق الحسابات والميزانية الختامية والقوائم المالية للدورة المالية من ٢٠١٨/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/٩/٣٠ و ٢٠١٩/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ ومناقشتها
- ٣ _ المصادقة على تقريري مجلس الإدارة وتقريري مفتش الحسابات والميزانيتين الختاميتين للشركة للدورتين الماليتين من ٢٠١٨/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/٩/٣٠ والدورة المالية من ٢٠١٩/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/١٢/٣١ وإقرارهما
- ٤ _ إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن الدورتين الماليتين من ٢٠١٨/١٠/١ إلى ٢٠١٩/٩/٣٠ ومن ٢٠١٩/١٠/١ ولغاية ٢٠١٩/١٢/٣١
- ٥ _ الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالحصول على القروض الائتمانية المتوسطة والطويلة الأجل من المصرف الزراعي التعاوني أو غيره من المصارف أو الاستدانة من الغير كلما رأى مصلحة الشركة في ذلك مع تفويض المجلس بتقديم الضمانات اللازمة لذلك بما فيها رهن الموجودات الثابتة وتنظيم عقود استثمار أو مشاركة
- ٦ _ الموافقة على تفويض مجلس الإدارة باتخاذ جميع الإجراءات التي يراها ضرورية بما فيها استخدام الاحتياطات ومتراكم الاتهالكات الموجودة في الشركة لتطوير مشاريعها واستصلاح أراضيها وشراء جميع مستلزماتها الرامية إلى زيادة الإنتاج فيها كما ونوعاً
- ٧ _ الموافقة على صرف مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية من ٢٠١٨/١٠/١ إلى ٢٠١٩/٩/٣٠ بنسبة ٥٪ من صافي أرباح الدورة وفيق الأنظمة والقوانين المطبقة .
- ٨ _ انتخاب مدقق حسابات للدورة المالية ٢٠٢٠ وتحديد أتعابه .
- ٩ _ تكوين الاحتياطيات
- ١٠ _ الموافقة على توزيع ٥٪ من الأرباح الصافية لعام ٢٠١٩ على السادة المساهمين

التسجيل لحضور الاجتماع :

على السادة المساهمين الراغبين لحضور الاجتماع مراجعة إدارة الشركة في مقرها الكائن في اتسنراد شرقى ركن الدين الموحد _ بناء جمعية الرائد السكنية _ مقسم ٥٦ / أثناء فترة الدوام الرسمي من الساعة ٨:٠٠ صباحاً وحتى الساعة ١٤:٠٠ والأسمهم التي يحملونها وعملاً بالمادة ٤/ من قرار رقم ٣٥٥ الصادر عن سوق دمشق للأوراق المالية فإن كل مساهم يقوم ببيع أسهمه خلال الفترة الواقعة ما بين إعلان الدعوة للهيئة العامة واليوم السابق لتاريخ انعقاد الهيئة العامة سيفقد حقه في حضور الاجتماع والحصول على أية أرباح سيتم توزيعها بعد ذلك الاجتماع .

ويحق للمساهمين التوكيل لحضور الاجتماع وفق الشروط التالية :

- ١ _ أن يكون الوكيل مسامحاً في الشركة
- ٢ _ لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحملها على ٥٪ من رأس مال الشركة
- ٣ _ يتم تسجيل الوكالات في مقر الشركة السابق الذكر ولا يقبل التوكيل غير المسجل
- ٤ _ يحوز للمساهم من القطاع الخاص أن يوكل غيره من المساهمين شريطة أن لا يزيد عدد الأسهم التي يحملها عن ٥٪ من رأس مال الشركة
- ٥ _ يمثل الشركات المساهمة والأشخاص الاعتباريين من تدبّه لهذا الغرض والقاصر وليه ويجوز للمرأة أن توكل زوجها غير المساهم .
- ٦ _ يبقى التسجيل مفتوحاً حتى بداية انعقاد الجلسة في حال عدم اكتمال النصاب القانوني للهيئة العامة في الموعد المقرر أعلاه تعتبر الهيئة مدعوة للمرة الثانية للجتماع الواحدة بعد الظهر بنفس التاريخ والمكان .
- ٧ _ يمكن الاطلاع على بيانات المالية للشركة وتقرير مفتش الحسابات على موقع هيئة الأوراق والأسواق المالية